

قرار رقم (٩٥١) لسنة ٢٠١٥ م بشأن شروط السماح باستيراد الربيان الطازج والمبرد

رئيس مجلس الإدارة

مدير عام الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (٤٦) لسنة م في شأن حماية الثروة السمكية.
- وعلى القانون رقم (٩٤) لسنة ١٩٨٣ م بإنشاء الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية المعدل بالمرسوم بالقانون رقم (٩) لسنة ١٩٨٨ م .
- وعلى القرار رقم (٩) لسنة ١٩٨٣ م بشأن منع صيد بعض الأسماك من أطوال معينة .
- وعلى القرار رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٢ م في شأن تحديد فتحات شبك صيد الأسماك والربيان .
- وعلى القرار رقم (١٠١٦) لسنة ٢٠٠٤ م في شأن منع الصيد في بعض المناطق في المياه الإقليمية الكويتية .
- وعلى القرار رقم (١٠٥٧) لسنة ٢٠٠٤ م في شأن طرق صيد وزراعة الأسماك والأحياء البحرية .
- وعلى القرار رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٨ م بشأن تسويق الموارد السمكية .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٤ م بشأن تفويضنا في بعض الاختصاصات .
- وعلى القرار رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥ م بشأن حظر صيد الربيان بالمياه الإقليمية الكويتية لعام ٢٠١٥ م .
- وبناء على ما عرضه السيد/ نائب المدير العام لشؤون الثروة السمكية .
- ولمقتضيات المصلحة العامة .
- واستنادا الى السلطة المخولة لنا .

قرر

مادة أولى

يسمح باستيراد الربيان الطازج والمبرد (المصاد والمستزرع) عبر المنافذ الجوية والبرية والبحرية وفقا للضوابط التالية :

١. أن يكون الربيان معبأ في عبوات من الفلين مغلقة بإحكام ومغلقة بشريط لاصق مختوم من بلد المنشأ .
٢. أن تكون الشحومات مصحوبة بشهادة منشأ والشهادات الثبوتية وفقا لمتطلبات الجهات المختصة .
٣. الحصول على إذن مسبق من الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية لكل شحنة ربيان .
٤. أن تكون شحنات الربيان المستزرع مصحوبة بشهادة صحية بيطرية معتمدة بالإضافة الى ما سبق ذكره .
٥. أن تنتقل عبوات الفلين في حاويات (صناديق) معزولة حراريا ومبردة في حال استيرادها عبر المنافذ البحرية .

مادة ثانية

للهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية الحق بإصدار قرارات لاحقة لتعديل منافذ دخول الربيان المستورد وأنواعه وفقا لاحتياجات الأسواق وقرارات حظر الصيد الموسمي وحسب ما تراه مناسبا بهذا الخصوص .

مادة ثالثة

تلغى المادة الثانية من القرار رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٥ الصادر بتاريخ ٢٠١٥/٠١/١٥ .

مادة رابعة

على جميع جهات الاختصاص – كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

نبيلة علي الخليل
رئيس مجلس الإدارة
المدير العام بالوكالة